**مبادئ المرجئة والرد عليها**

***بحث فى : بقية الفرق المنتسبه للاسلام***

***إعداد / أيمن محمد أبوبكر***

***قسم الدعوة وأصول الدين***

***كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية***

***شاه علم - ماليزيا***

*ayman.abobakr@mediu.ws*

**خلاصة هذا البحث فى : مبادئ المرجئة والرد عليها**

**الكلمات الافتتاحيه : مبادئ، المرجئه،مرتكب**

* **.*المقدمة***

**الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة مبادئ المرجئة والرد عليها**

* ***.عنوان المقالة***

أولًا: الحكم على مرتكب الكبيرة: بدأ -كما بينا- بإرجاء حكمه إلى الله تعالى؛ حيث إن مرتكب الكبيرة مؤمن يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فليس كافرًا ولا مشركًا، وليس باستطاعتنا الكشف عن حقيقة ما يُكنُّه في قلبه، حتى نعرف إن كان صادقًا أو منافقًا، فنحن نرجئ أمره إلى الله سبحانه؛ فهو الذي يعلم سرائر القلوب، وهو الذي سيحاسبهم عليها، وهم يتفقون مع أهل السنة في حكم مرتكب الكبيرة، ولكن سرعان ما اندفعوا في اتجاه آخر كان منعطفًا خطيرًا بالنسبة لآراء الفرقة وعقائدها ،فقرروا أن مرتكب الكبيرة ناج ولا ضرر عليه، وإن ارتكب من الكبائر ما شاء؛ لأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

ثانيًا: أن الإيمان عندهم، هو المعرفة بالله والإقرار، وأن العمل منفصل عن الإيمان، وأن الاعتقاد وحده كافٍ في نجاة العبد يوم القيامة، وأن العبد مهما ارتكب من ذنوب أو اجترح من سيئات، فلن يضره ذلك شيئًا، وهو ناجٍ يوم القيامة، ومخلد في الجنة، وقد ذهب بعضهم، إلى أن الإيمان هو المعرفة بالله والخضوع له، وترك الاستكبار عليه ومحبته، كل ذلك كافٍ فيه أن يكون بالقلب وحده، ولا صلة له بالعمل.

وقد زعم هؤلاء أن إبليس كان عارفًا بربه، لكنه لُعن وطرد من رحمة الله تعالى، بسبب استكباره على ربه تعالى، وبسبب أنه لم يحب الله سبحانه؛ ولذا فقد قالوا: إن شرط الإيمان مع المعرفة عدم الاستكبار، والمحبة لله تعالى، ومنهم من ذهب إلى أن الإيمان يكفي فيه الاعتقاد بالقلب فقط، ولا يلزم فيه الإقرار باللسان، بل ذهبوا إلى أنه لو نطق الكفر بلسانه، ولم يعتقده لم يكن كافرًا، ولم يضره ذلك، ومنهم من غلا فوق ذلك فزعم أن الإيمان اعتقاد بالقلب، وليس يهم بعد ذلك شيء من الأعمال والأفعال، حتى لو عبد الأصنام، أو ثلَّث وأشرك؛ فإن كل هذه الأفعال لا تضره وهو ناجٍ يوم القيامة.

 وبهذا ندرك أن المرجئة ليسوا على قول واحد في مفهوم الإيمان؛ ففريق يذهب إلى أنه التصديق فقط، وفريق يذهب إلى أنه الإقرار باللسان فقط، والذي يهم هنا هو ذكر رأي المرجئة التي أجمعت على أن الدار دار إيمان، وحكم أهلها الإيمان، إلا ما ظهر منهم خلاف الإيمان، وأكثر المرجئة لا يكفرون أحدًا من المتأولين، ولا يكفرون إلا من أجمعت الأمة على تكفيره، وأبعدهم من يرى أنه المعرفة فقط، وكذلك من يرى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط، وهؤلاء يلزمهم القول بإيمان المنافقين.

وقد عُلم أن الإيمان الكامل حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول والتصديق به عقدًا، والإقرار به نطقًا، والانقياد له محبة وخضوعًا، والعمل به باطنًا وظاهرًا وتنفيذه، والدعوة إليه بحسب الإمكان، وكماله في الحب في الله، والبغض في الله، والعطاء لله ،والمنع لله، وأن يكون الله وحده إلهه ومعبوده، والطريق إليه تجريد متابعة رسوله ظاهرًا وباطنًا، وتغميض عين القلب عن الالتفات إلى ما سوى الله ورسوله ؛ فالإيمان تصديق بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان.

وهناك آراء أخرى تقول: وكثير من الناس حظهم من الإيمان الإقرار بوجود الصانع، وآخرون الإيمان عندهم هو التكلم بالشهادتين، سواء كان معه عمل أو لم يكن، وسواء وافق تصديق القلب أو خالفه، وآخرون عندهم الإيمان مجرد تصديق بأن الله سبحانه خالق السموات والأرض، وأن محمدًا عبده ورسوله، وإن لم يقر بلسانه ولم يعمل شيئًا، بل لو سب الله ورسوله، وأتى بكل عظيمة وهو يعتقد وحدانية الله، ونبوة رسوله، فهو مؤمن.

وآخرون عندهم الإيمان هو جحد صفات الرب تعالى؛ من علوه عن عرشه، وتكلمه بكلماته، وآخرون عندهم الإيمان عبادة الله بحكم أذواقهم ومواجيدهم، وما تهواه نفوسهم، من غير تقييد بما جاء به الرسول إلى آخر ذلك.

والمرجئة، يرون أن الإيمان تصديق القلب، وهذا قول جمهورهم، ويرى بعضهم أنه تصديق القلب وقول اللسان، ويرى السلف أن الإيمان تصديق بالجنان وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان، لكن العمل هنا عملان: عمل يتعلق بحقيقة الإيمان، كوطء المصحف بالقدم، وهذا يزول الإيمان به ، وعمل يتعلق بكمال الإيمان، كارتكاب كبيرة من الكبائر، فهذا لا يزول الإيمان به، وقد حكى غير واحد من العلماء، إجماع سلف الأمة على أن الإيمان تصديق بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان، وممن حكى هذا الإجماع الإمام الشافعي، حيث قال: "كان الإجماع من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم ممن أدركناهم، أن الإيمان قول، وعمل، ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة بالآخر".

وجاء عن الإمام البخاري: "كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عمن قال: الإيمان قول وعمل"، ولم يذكر التصديق القلبي، فكلامه محمول على أن العقد داخل في القول، أو أن الأسئلة التي كانت تعرض عليهم، كان مراد السائل منها هل الإمام -أي: البخاري- يقول بأن الإيمان عمل أو لا؟ كما هو واضح من القضايا السائدة في عصرهم.

ويوضح الإمام ابن تيمية هذا المعنى، قائلًا: "والمقصود هاهنا أن من قال من السلف الإيمان قول وعمل، أراد قول القلب، وعمل القلب والجوارح، ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومنهم من قال: "قول وعمل ونية"، قال: القول يتناول الاعتقاد، وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك، ومن زاد اتباع السنة؛ فلأن ذلك لا يكون محبوبًا لله إلا باتباع السنة، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل، إنما أرادوا ما كان مشروعًا من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودًا الرد على المرجئة الذين جعلوه قولًا فقط، فقالوا بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام، فسروا مرادهم، كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: "قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولًا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولًا وعملًا بلا نية، فهو نفاق، وإذا كان قولًا وعملًا ونية بلا سنة فهو بدعة، إلا أنه تجدر الإشارة إلى تعدد آراء أهل السنة فيما يقع عليه اسم الإيمان.

فذهب مالك، والشافعي، وأحمد، والأوزاعي، وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة -رحمهم الله- وأهل الظاهر، وجماعة من المتكلمين، إلى أنه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان، وذهب أبو حنيفة إلى أنه تصديق بالجنان، وقول باللسان، وهذا الاختلاف الذي تراه بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة، إنما هو اختلاف صوري؛ فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزءًا من الإيمان، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، جعل الأمر لا يعدو إلا أن يكون نزاعًا لفظيًا لا يترتب عليه فساد اعتقاد، ولا خلاف بين أهل السنة أن الله أراد من العباد القول والعمل، ويعني بالقول: التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والذي حمل الإمام على هذا القول، أنه نظر إلى حقيقة الإيمان لغة، مع أدلة من كلام الشارع، وبقية الأئمة -رحمهم الله- نظروا إلى حقيقته في عرف الشارع؛ فإن الشارع ضم إلى التصديق أوصافًا وشرائط، كما في الصلاة، والصوم، والحج ونحو ذلك.

فمن أدلة أصحاب أبي حنيفة -رحمه الله- أن الإيمان في اللغة: عبارة عن التصديق: قال تعالى مخبرًا عن إخوة يوسف { ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ } [يوسف: 17]، أي: بمصدق لنا، ومنهم من ادعى إجماع أهل اللغة على ذلك، ثم هذا المعنى اللغوي؛ وهو التصديق بالقلب، وهو الواجب على العبد حقًا لله، وهو أن يصدق الرسول فيما جاء به من عند الله، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء أحكام الإسلام في الدنيا؛ ولأنه ضد الكفر، وهو التكذيب والجحود، ويكونان بالقلب، فكذا ما يضادهما.

وقوله: { ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ } [النحل: 106]، يدل على أن القلب هو موضع الإيمان واللسان؛ لأنه لو كان مركبًا من قول وعمل، لزال كله بزوال جزئه، ولأن العمل قد عطف على الإيمان، والعطف يقتضي المغايرة، كما قال تعالى: { ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ} [الكهف: 30]، أي: في مواضع من القرآن.

وأما حول زيادة الإيمان ونقصانه: فيذهب جمهور المرجئة، إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ وهو المشهور عن الإمام أبي حنيفة، ويرى السلف أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وقد نقل هذا عن الإمام الأشعري.

وما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة، من أن المؤمنين يستوون في المعرفة ،واليقين، والتوكل، والمحبة، والرضا، والخوف، والرجاء، ويتفاوتون فيما دون الإيمان في ذلك كله، فهذا بعيد؛ لأن كل أحد يعلم أن التصديق يختلف قوة وضعفًا من شخص لآخر، وهذا يظهر أثره في الأعمال الظاهرية، وقد أجمع السلف على أن الإيمان يزيد وينقص.

ولهم على ذلك أدلة كثيرة من الكتاب والسنة؛ فأما الكتاب، فقوله تعالى: {ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ} [الأنفال: 2]، وقوله تعالى: { ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ } [آل عمران: 173]، وقوله تعالى{ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ} [الفتح: 4]، وقوله تعالى: { ﯜ ﯝ ﯞ } [الكهف: 13]، وأيضًا قوله تعالى: { ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ } [المدثر: 31].

أما السنة، فمثل قوله : ((الإيمان بضع وستون شعبة)) وفي رواية ((بضع وسبعون شعبة، أعلاها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من شعب الإيمان)) كما في الحديث أيضًا عن النساء: ((ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن)) فدلت هذه الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه.

وصفوة القول، أن الإيمان يزيد وينقص، وهذا هو الصحيح في الرد على المرجئة، ومن قال قولهم.

ويترتب على هذا أيضًا من المسائل التي تدل عليها مذاهب المرجئة في مسائل الإيمان، الاستثناء في الإيمان، هل يجوز الاستثناء في الإيمان أو لا؟ والذين ابتدعوا هذه البدعة المرجئة، والجهمية؛ يحرمون الاستثناء، ويجعلون الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه، فيقول أحدهم: "أنا أعلم أني مؤمن، كما أعلم أني تكلمت بالشهادتين، وكما أعلم أني قرأت الفاتحة، فقولي: أنا مؤمن، كقولي: أنا مسلم، كقولي: تكلمت بالشهادتين، وقرأت الفاتحة التي أنا أعلمها وأقطع بها، وكما لا يجوز أن يقول الرجل: أنا قرأت الفاتحة إن شاء الله، كذلك لا يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، لكن إذا كان يشك في ذلك، فيقول: فعلته إن شاء الله، قالوا: فمن استثنى في إيمانه، فهو شاك فيه، وسمَّوهم الشكاكة".

وإذا كان هذا رأي المرجئة، فيرى السلف أنه يجوز أن يستثنى من الإيمان، غير ألا يكون الاستثناء شكًا، إنما هي سنة ماضية عند العلماء، فإذا سئل الرجل أمؤمن أنت؟ فإنه يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو مؤمن أرجو، ويقول: آمنت بالله، وملائكته، وكتبه ورسوله، وقد ذهب السلف الصالح، أن السؤال عن الإيمان بدعة؛ لأنه لم يكن نهج السابقين، ولا فعل الصحابة والتابعين.

قال إبراهيم النخعي: "سؤال الرجل الرجل أمؤمن أنت؟ بدعة"، وما أجمل قول الأوزاعي، عندما قال في الرجل إذا سئل: أمؤمن أنت؟ قال: إن المسألة عما سألت بدعة، والمنازعة فيه حَدَث، ولعمري ما شهادتك بنفسك بالتي تخرجك من الإيمان إن كنت كذلك، وإن الذي سألك عن إيمانك ليس يشك في ذلك منك، ولكنه يريد أن ينازع الله علمه في ذلك؛ حيث يزعم أن علمه وعلم الله في ذلك سواء، فاصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل فيما قالوا، وكف عما كفوا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم".

وقال سفيان بن عيينة: "إذا سئل أمؤمن أنت؟ إن شاء لم يجبه، أو يقول: سؤالك إياي بدعة ولا أشك في إيماني"، ومما يؤكد هذا ويزيده توضيحًا، ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره أمؤمن أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة؛ ليحتجوا بها لقولهم، فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر، بل يجد قلبه مصدقًا بما جاء به الرسول فيقول: "أنا مؤمن" فيثبت أن الإيمان هو التصديق؛ لأنك تجزم بأنك مؤمن، ولا تجزم أنك فعلت كل ما آمنت به، فلما علم السلف مقصدهم، صاروا يكرهون الجواب؛ فكانوا يجيبون بالإيمان المقيد الذي لا يستلزم أنه شاهد فيه لنفسه بالكمال.

أما الجواب على هذا السؤال: فقد استحب السلف أن يستثني المسئول في إجابته، فيقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو أرجو، أو نحو ذلك، وكرهوا ترك الاستثناء لأمرين:

الأول: أن الإيمان المطلق، يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بدون استثناء، كأنه يجزم ويقطع بأنه جاء بالإيمان كاملًا، فضلًا عن أن يجزم بالقبول.

الثاني: أن الجواب بالإيمان المطلق، فيه تزكية للنفس والشهادة لها بالولاية والتقوى والبر، وهذه شهادة للإنسان بما لا يعلم، وإنما علمه عند الله؛ لأن شهادته لنفسه بالإيمان المطلق بغير استثناء، كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال، وقد قال الله : { ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ } [النجم: 32].

وقال عبد الله بن مسعود > لما قال رجل عنده إنه مؤمن: "فاسألوه أفي الجنة هو؟ قالوا: أفي الجنة أنت؟ قال: الله أعلم، قال: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية"؛ ولذلك قال يحيي بن سعيد القطان: "ما أدركت أحدًا من أصحابنا، ولا بلغنا إلا على الاستثناء".

ومما سبق ذكره، يتبين أن السلف الصالح استحبوا الاستثناء في الإيمان، ولم يوجبوه، وكرهوه ولم يحرموه، وهذا معناه: أن كلا الأمرين؛ الاستثناء وعدمه جائز إذا لم يرد تزكية نفسه.

قال سفيان الثوري: "الناس عندنا مؤمنون في الأحكام والمواريث، ولا ندري كيف هم عند الله ونرجو أن نكون كذلك، وقال الوليد بن مسلم: "سمعت أبا عمرو -يعني الأوزاعي- ومالك بن أنس، وسعيد بن عبد العزيز، لا ينكرون أن يقول: أنا مؤمن، ويأذنون في الاستثناء، أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، فهم إنما يوافقون على القول بعدم الاستثناء في الإيمان، على معنى الدخول في الإيمان، وعلى معرفة ما في القلب، وفي نفس الوقت يستحبون الاستثناء؛ درءًا لتزكية النفس، والشهادة لها بالإيمان الكامل.

قال ابن تيمية: "ولهذا كان الصحيح، أنه يجوز أن يقول: أنا مؤمن بالاستثناء إذا أراد ذلك، أي: أراد أصل الإيمان، لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل؛ ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه".

وأما أدلة السلف على مذهبهم في الاستثناء، فمن الكتاب والسنة؛ فأما الكتاب، فقوله تعالى: { ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ} [الفتح: 27]، وقد عُلم أنهم داخلون لا محالة، وأما من السنة، فقوله : ((إني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، وهي نائلة إن شاء الله من لا يشرك شيئًا)) وقوله في دعائه للموتى: ((وإنا إن شاء الله بكم لاحقون)).

والخلاصة: أن الاستثناء في الإيمان جائز، وتركه مباح؛ إذ لم يرد دليل على النهي على أحدهما، لكنه يستحب الاستثناء؛ لما في تركه من الإيهام بتزكية النفس، وقد قال تعالى: { ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ } [النجم: 32].

هذا؛ وقول المرجئة في مرتكب الكبيرة على اختلاف آرائهم، فيمن مات مصرًّا على كبيرته أنه من أهل الجنة، ولن يدخل النار أصلًا، وقال أهل الوقف منهم في مرتكب الكبائر: "لا يدرى ما يفعل الله بهم، فيجوز أن يعذبهم كلهم، وأن يعفو عنهم كلهم، وأن يعذب بعضهم، ويعفو عن بعض، غير أنهم لا يخلد أحد منهم في النار، فجوزا أن يلحق بعضهم بمن ترجحت حسناته على سيئاته، بل جوَّزوا أن يرفعوا عليهم في الدرجة، فهو موكول عندهم إلى محض المشيئة لا يُدرى ما يفعل الله بهم، بل يرجأ أمرهم إلى الله وحكمه، وهذا قول كثير من المتكلمين، والفقهاء، والصوفية وغيرهم.

هذا هو رأي أهل الوقف من المرجئة، الذين لم يحكموا على مرتكب الكبيرة بشيء بل وقفوا، وهؤلاء أربع فرق من المرجئة، لكن لم يشتهر قولهم، والمشهور عنهم: أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن المؤمن لا يدخل النار أصلًا ولا يعذب أبدًا، سواء كان ذنبه صغيرًا أو كبيرًا، مصرًّا عليه أو لا، فالعذاب إنما يكون في حق الكافر دون المسلم، وجزموا بنفي عقاب من مات من أهل الكبائر قبل أن يوفق للتوبة.

هذا؛ ونقول في الرد على المرجئة في مرتكب الكبيرة، ما قد سبق بيانه في الرد على المعتزلة.

**المراجع والمصادر:**

1. **أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، 1389هـ**
2. **عواد بن عبد الله المعتق، المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ، الرياض، مكتبة الرشد، 1417هـ**
3. **الدكتور صابر بن عبد الرحمن طعيمة، دراسات في الفرق ، الرياض، مكتبة المعارف، 1408هـ**
4. **عبد القاهر بن طاهر البغدادي، الفَرْق بين الفِرَق ، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، المعرفة للطباعة والنشر، 1976م**
5. **محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، الملل والنحل، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1395هـ**
6. **علي سامي النشار، نشأة التفكير الفلسفي في الإسلام ،القاهرة، دار المعارف، 1981م**
7. **عبد الرحمن عميرة، المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منه ، بيروت، دار الجيل، 1405 هـ**
8. **مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب ، الدار المصرية اللبنانية، 2004م**
9. **إحسان إلهي ظهير، القاديانية دراسات وتحليل ، الرياض، طبع ونشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء، 1404هـ**
10. **أحمد محمود صبحي، في علم الكلام: دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية في أصول الدين ، مؤسسة الثقافة الجماعية، 1982م**
11. **عبد القادر بن حبيب الله السندي، التصوف في ميزان البحث والتحقيق ، المدينة المنورة، مكتبة ابن القيم، 1410هـ**
12. **محمد عبد الهادي المصري، أهل السنة والجماعة معالم الانطلاقة الكبرى ، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1409هـ**
13. **الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، إشراف ومراجعة: مانع الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، 1418هـ**